

حكم هجر الأب الكافر والأخ الكافر - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ام حذيفة تسأل وتقول ما حكم هجر القريب الكافر كالأب والأخ؟ وهل يكون ذلك من العقوق او من قطيعة الرحم؟ الكافر تجد بغضه ولو كان من اقرب الناس ولو كان ابا او ابنا قال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اباءكم واهوانكم اولياء - [00:00:00](#)
ان استحبوا ان استحبوا الكفر على الايمان وقال سبحانه وتعالى لا تجدوا قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يؤدون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباءهم او ابناهم او اخوانهم او عشيرتهم فبغضهم متعين ومحبتهم محرمة وكذلك هجرهم - [00:00:20](#)
يجب هجرهم الى ان يتوبوا الى الله عز وجل. الا حق الوالدين فانه واجب وان كانا كافرين. البر بهما والاحسان اليهما بدون محبة لهما مع كراهة ما هم عليه من الكفر والاعتقاد لكن يبر بهما مكافأة لهما على صنيعهما في تربيته. قال تعالى ووصينا الانسان - [00:00:40](#)
لوالديه حملته امه وهنا على وهن وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك الي المصير وان جاهداك على الفكر بي ما ليس سلك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا واتبع سبيل من اناب اليك فيظهر بهما ولو كانا كافرين لكنه لا يحب - [00:01:00](#)
وهما ولا يبرر ما هم عليه ما هما عليه من الكفر بل يبغضوا ذلك ويكرهوه ويدعوهم الى الله عز وجل. نعم - [00:01:20](#)